

التقارير الماليّة
الخاصّة بالجمعيات التي
تمسك محاسبة بسيطة

المخطط

- 1 - أحكام تتعلق بالتقارير الماليّة
- 2 - اعتبارات عامّة لإعداد و ضبط القوائم الماليّة
- 3 - مكوّنات التقرير المالي:
 - 3 - 1 - ضبط بنود الموارد
 - 3 - 2 - ضبط بنود المصاريف
- 4 - تقديم التقرير المالي
- 5 - المعلومات الإضافيّة المضمّنة بالتقرير المالي:
 - 5 - 1 - المعلومات الإضافيّة المضمّنة بالتقرير المالي: أصول الجمعية
 - 5 - 2 - المعلومات الإضافيّة المضمّنة بالتقرير المالي: التزامات الجمعية

1 - أحكام تتعلق بالتقارير المالية:

- طبقا للمرسوم عدد 88 لسنة 2013 المنظم للجمعيات، يقدم هيكل التسيير إلى الجلسة العامة، كل سنة و بعد ختم السنة المحاسبية، القوائم المالية للسنة المحاسبية المنقضية و الميزانية التقديرية للسنة التي تليها وذلك قصد المصادقة عليها.

- تمثل القوائم المالية آليات التبليغ التي يعدّ نشرها الدوري ضروريا لمستعملها وذلك لتقييم نجاعة الجمعية و قدرتها على الوفاء بالدين ومستوى السيولة لديها ومقارنتها و ضبط توقعاتها.

2 - اعتبارات عامة لإعداد التقارير المالية:

- نصّ المرسوم عدد 88 لسنة 2011 (الفصل 39 أوّلا) على أنّ الجمعيات تمسك محاسبتها طبقا للنظام المحاسبي للمؤسسات المنصوص عليه بالقانون عدد 112 لسنة 1996 المتعلق بنظام المحاسبة للمؤسسات.

- يعني هذا التنصيص وجوب مسك المحاسبة طبقا لقواعد المحاسبة التجارية القائمة على القيد المزدوج للعمليات المحاسبية.

- قصد تسهيل مسك المحاسبة لدى الجمعيات حديثة الإنشاء والتي لا يزال نشاطها محدودا و كمرحلة انتقالية يمكن لهذه الجمعيات مسك محاسبة بسيطة.

- و يعني مسك محاسبة بسيطة الاعتماد على حسابية موارد/نفقات
يعبر عنها بحسابية صندوق (**comptabilité de**)
(caisse).

- و تبرز هذه الحسابية النفقة المنجزة أو المورد المحصل في واد مقابل
خصم أو زيادة في الخزينة (حساب جار بنكي أو بريدي وصندوق).
- و تؤثر هذه الطريقة البسيطة المعتمدة في مسك المحاسبة على
طريقة تقديم المعلومات حيث يتبع التقرير المالي نفس التمشي أي:
الموارد المحققة/المصاريف المنجزة.

- يجب على الجمعية أن تنصّ على مستوى كلّ صفحة من التقرير المالي على ما يلي:
- اسم الجمعية و كلّ وسيلة أخرى تمكّن من التعريف بها،
- تاريخ ختم الحسابات المالية و المدّة التي تغطّيها،
- الوحدة النقديّة التي ضبط بها التقرير المالي.
- تضبط التقارير المالية للجمعيات بالدينار التونسي.
- يوافق تاريخ ختم الحسابات المالية تاريخ 31 ديسمبر من كلّ سنة.

- للحصول على معلومة ماليّة ذات نوعية عالية، لا تُقبل المقاصة بين بنود الأعباء والإيرادات إلاّ إذا كان مسموحاً بها بمقتضى معايير المحاسبة.

- و على هذا الأساس يتعيّن على الجمعية بيان جميع الموارد المحصّلة و النفقات المنجزة و تفادي الاقتصار على تدوين الأرصدة فوائض كانت أم عجزاً.

3 - مكوّنات التقرير المالي:

- يعكس التقرير المالي الموارد و المصاريف المتعلقة بالسنة المحاسبية والتي تفرز فائضا أو عجزا للسنة المحاسبية مبرزة بذلك أداء الجمعية.

- تعدّ المعلومات المقدّمة ضمن التقارير الماليّة مفيدة لتقييم نجاعة ومردوديّة الجمعية في استعمال مواردها و قدرتها على استغلال موارد إضافية من ناحية، و لتقييم قدرتها على تحقيق تدفّقات نقدية، من ناحية أخرى.

- يجب على الجمعية أن تعدّ تقريرا ماليًا عامًا تبرز فيها المبالغ بصفة جمليّة و حسب الوجهة و يعكس عند الاقتضاء مبالغ مختلف الفروع أو الرّابطات الجهويّة الناشطة في إطار الجمعية.

3 - 1 - ضبط بنود الموارد:

- اشتراكات المنخرطين: وهي المبالغ المدفوعة للجمعية من قبل المنخرطين بعنوان اشتراكات السنة المحاسبية الجارية.

- منح تسيير: و تمثل كلّ المبالغ المتحصّل عليها نقدا من قبل الجمعية من مختلف المانحين غير المنخرطين و المخصّصة لتمويل النشاطات الجارية.

- مداخيل الأنشطة و التظاهرات: يحتوى هذا البند على المداخيل التي تمّ تحقيقها من قبل الجمعية خلال ممارستها لنشاطها و المنح المتحصّل عليها من قبل الجمعيات الوطنية والدولية. و يتضمن كذلك هذا البند المداخيل التي تمّ تحقيقها من اتفاقيات الاستشهار،

- العطايا و الوصايا و الهبات و التبرّعات الماليّة سواء كانت
وطنية أو أجنبيّة.

- أرباح متأتية من على التفويت في ممتلكات الجمعية.

- العائدات المتأتية من التوظيفات الماليّة للجمعية.

- موارد أخرى : بالإضافة إلى الموارد التي لا يمكن إدراجها

ضمن البنود السابقة، يحتوي هذا البند على كل الأرباح

الناتجة عن أحداث أو عن عمليات منفصلة عن الأنشطة

الرئيسية للجمعية و التي لا يفترض أن تحدث بكيفية متكررة

أو منظّمة.

3- 2 - ضبط بنود المصاريف:

- مشتريات مستهلكة للوآزم و تموينات أخرى: يتضمن السلع المقتناة التي تدخل في إطار النشاط الجاري للجمعية ومعاملاتها مع المزودين،
- أعباء الأعوان : يتضمن هذا البند نفقات الأعوان و منها الأجرور والملحقات والأعباء الاجتماعية و الآداءات و الضرائب المرتبطة بنفقات الأعوان.
- مصاريف الخدمات الخارجية و التنقل و الإقامة.
- صيانة التجهيزات التابعة للجمعية،
- أعباء مالية صافية: يحتوي هذا البند على فوائد الديون البنكية.
- أعباء أخرى: يحتوي هذا البند على الخسائر الأخرى المحتملة من قبل الجمعية التي لم يتم إدراجها ضمن بنود الأعباء السابقة...

4 - تقديم التقرير المالي

العمليات المالية لسنة (X):

1 - الموارد المحصلة:

- اشتراكات المنخرطين.
- منح تسيير.
- مداخيل الأنشطة و التظاهرات.
- العطايا و الوصايا و الهبات و التبرعات المالية الوطنية والأجنبية.
- أرباح متأتية من على التفويت في ممتلكات الجمعية.
- العائدات المتأتية من التوظيفات المالية للجمعية.
- موارد أخرى ...

4 - تقديم التقرير المالي (2)

2 - النفقات المنجزة:

- مشتريات مستهلكة للوازم و تموينات أخرى،
- أعباء الأعوان،
- مصاريف الخدمات الخارجية و التنقل و الإقامة.
- صيانة التجهيزات التابعة للجمعية،
- أعباء مالية صافية،
- أعباء أخرى...

4 - تقديم التقرير المالي (3)

3 - نتيجة السنة الماليّة: توجد احتمالات ثلاثة:

- (1) تساوي الموارد و النفقات.
- (2) فائض للموارد على النفقات.
- (3) عجز بسبب تجاوز مبلغ النفقات للموارد المحقّقة.

و يجب أن يبرز التقرير المالي فائض أو عجز السنة

المحاسبية

و ذلك بمقارنة الموارد بالمصاريف.

4- تقديم التقرير المالي (4)

4 - أرصدة الخزينة:

1-4 - الرّصيد المحاسبي:

(1) رصيد الخزينة إلى موفى سنة $X - 1$:

(+) المداخيل المحقّقة.

(-) المصاريف المنجزة.

(أ) الرّصيد المحاسبي:

2-4 - الرّصيد المحاسبي:

(1) رصيد الحساب الجاري البنكي أو البريدي إلى موفى سنة X :

(2) رصيد الصندوق إلى موفى سنة X :

(ب) مجموع متوفّرات الخزينة (1) + (2) :

و يتعيّن أن يكون الرّصيد المحاسبي متساويا مع مجموع متوفّرات الخزينة

5 – المعلومات الإضافية المضمّنة بالتقرير المالي:

يقدم التقرير المالي إفادات حول مصدر الأموال التي تحوّلت عليها الجمعية و كيفية إنفاقها لممارسة أنشطتها الجارية و أنشطة الاستثمار وأنشطة التمويل و يقدم كذلك معلومات حول انعكاسات هذه الأنشطة على الخزينة.

و تمكّن هذه المعلومات مستعملي التقرير المالي وخاصة الممولين و مانحي الأموال من تقييم قدرة الجمعية على الحصول على أموال من مختلف الأصناف و المصادر و كذلك الكيفية التي استعملت بها هذه الأموال لمواصلة أنشطتها و الوفاء بالتزاماتها.

5 - 1 - المعلومات الإضافية المضمّنة بالتقرير المالي: أصول

الجمعية

- المخزونات من اللّوازم و المشتريات الأخرى. و كمثل على ذلك يمكن ذكر: قطع الغيار و المطبوعات و لوازم المكاتب والمواد الغذائية...

- المستحقات الرّاجعة للجمعية و المتأتية من الأنشطة الجارية للجمعية مثل مداخيل التظاهرات و الدّورات الوطنية أو العالمية التي تشرف عليها الجمعية.

- مستحقات أخرى مثل المستحقات على الأعوان والمستحقات على مستغلي ممتلكات الجمعية.

5 - 1 - المعلومات الإضافية المضمّنة بالتقرير المالي: أصول

الجمعية

- التوظيفات من قبل الجمعية لمواردها.
- السيولة و ما يعادل السيولة: و تشمل السيولة على الأموال الموجودة لدى الجمعية و الودائع قصيرة الأجل والتوظيفات لأجل قصير ذات سيولة عالية و يسهل تحويلها إلى مبالغ معروفة و سائلة و غير معرّضة لمخاطر هامة تؤدي إلى تغيير في قيمتها.
- الاحتياطيات: و تتكوّن الاحتياطيات من فوائض السنوات المحاسبية السابقة التي تمّ تخصيصها ضمن الاحتياطيات من قبل الجلسة العامة.

5 - 1 - المعلومات الإضافية المضمّنة بالتقرير المال: أصول

الجمعية

- الفوائض أو العجز المؤجّلة: يتضمّن هذه البند الفوائض أو العجز المؤجّلة أو جزء الفوائض أو العجز التي تم إرجاء تخصيصها من قبل الجلسة العامة التي بتت في حسابات السنّة المحاسبية السابقة و يحتوى كذلك على فوائض أو عجز السنّوات المحاسبية السابقة التي لم يتمّ تخصيصها بعد.

- فوائض أو عجز السنّة المحاسبية: يعكس هذا البند أداء الجمعية ويتكوّن من الفارق بين إيرادات و أعباء السنّة المحاسبية.

5 - 2 - المعلومات الإضافية المضمّنة بالتقرير المالي: التزامات الجمعية:

- الديون تجاه الأعوان المنتدبين للعمل بالجمعية.
- الديون تجاه المزوّدون و يشمل هذا البند ديون المزودين و الديون المرتبطة بها و المتعلقة باقتناء المواد و الخدمات بالتقسيط.
- الديون المستوجبة الأخرى : يتضمّن هذا البند الديون غير الديون السابق ذكرها مثل الديون الجبائية و الديون تجاه الصناديق الاجتماعية.
- القروض (التسهيلات) البنكية و يشمل هذا البند على القروض البنكية الممنوحة للجمعية و المبرمة لتمويل النشاط الجاري أو نشاط الاستثمار والتمويل.
- كلّ المعلومات المالية التي لها تأثير مباشر أو غير مباشر على التزامات الجمعية أو عائداتها أو ممتلكاتها.